من الغذاء واللباس والمسكن والسلاح والشخص الواحد لا يمكنه القيام باصلاح
تلك الامور وترتيبها الا في مدة لا يمكن عادة الاشتغال بها كذا لا يمكنه ان يعيش تلك
المدة وان امكن فهو عسير جدا فكان امر معاشه لا يتم بل لا يتيسر الا بشركة ابناء
بني جنسه ومعاوضة ومعارضة تجريان بينهم فيما بعد لعلها يتوقف عليه صلاح
الشخص او النوع بحيث يفرغ هذا لذاك وبالعكس ذاك لهذا او يخيط واحد لآخر و
والآخر يتخذ الابرة له وعلى هذا قياس سائر الامور فيتم امر معاشه لكل من بني
نوعه باجتماع ومعاوضة ومعارضة فاذا الانسان محتاج بطبعه في معاشه
الى اجتماع يتيسر بسببه المعاوضة والمعارضة والمعاضدة ولذلك قيل الانسان
مدني بطبعه فان التمدن عندهم عبارة عن هذا الاجتماع واجتماع الناس على
المعارضة والمعاونة هو المعاضدة لا ينتظم الا اذا كان بينهم معاملة وعدل لان كل
واحد يشتهي ما هو محتاج اليه ويغضب على مزاحمه وجميع الخيرات والسعادات المختار لنفسه
فان الخير مطلوب لذاته وحصول المقاصد الجسمانية والمطالب الطبيعية لواحد
يستدعي فواتها عن غيره فهذا يؤدي الى المزاحمة والانسان اذا زوحم على ما يشتهيه
غضب على المزاحم فيدعو شهوته وغضبه الى الجور والظلم على الغير ليستبد بذلك
المشتهى فيقع من ذلك الهرج والتنازع ويختل امر الاجتماع وهذا الاختلال
لا يندفع الا اذا اتفقوا على معاملة وعدل فاحتاج الى العدل والمعاملة والعدل
والمعاملة غير متناول للجزئيات التي لا تنحصر فلا بد من قانون كلي هو شرع يحفظ

والله

والشرع لابد له من شارع يفرض ذلك الشرع على الوجه الذي ينبغي فاذا لابد من شارع
ثم انهم لما تنازعوا في وضع الشرع بان يختص بآيات وقع الهرج والمرج فينبغي ان
يمتاز الشارع منهم باستحقاق الطاعة لينقاد الباقون له في قبول الشرع وذلك الاستحقاق
انما يتحقق بان يختص بآيات ظاهرة ومعجزات باهرة تدل على انه من عند ربهم وتحث
على اجابته وتصديقه في مقالته ثم ان الجمهور من الناس يستحقرون اختلال النافع لهم في
الامور التي بحسب النوع اذا استولى عليهم الشوق الى ما يحتاجون اليه بحسب الشخص
فيقدمون على مخالفة الشرع واذا كان للمطيع والعاصي ثواب يحملهم الرجاء والخوف
على الطاعة وترك المعصية كان انتظام الشرع بذلك اتم من الانتظام بدونه فوجب ان
يكون للمطيع والعاصي جزاء من عند الاله العليم بما يبدونه او يخفونه من اقوالهم وافعالهم
وافكارهم مع القدير على مجازاتهم ومكافاتهم الغفور لمن يستحق المغفرة المنتقم لمن يستحق
الانتقام فهو عند الشارع المسيء بالعقاب ويعد المطيع بالثواب ووجب ان يكون
معرفة المجازي والشارع واجبة عليهم ولا يشغلهم بشيء من معرفة الله تعالى فوق
معرفة انه واحد حق ليس كمثله شيء ولا يكلفهم ان يصدقوا بوجوده وهو غير مشار
اليه في مكان ولا منقسم ولا خارج العالم ولا داخله ولا شيء من هذا الجنس فان ذلك يعظم
عليهم الشغل ويشوش الدين ويوقعهم فيما لا تخلص عنه ومثل هذه المعرفة قلما يكون
يقينيا فلا يكون ثابتا فينبغي ان يكون معها سبب حافظ للمعرفة وهو تكرار
الجامع للتكرار وما اشتمل عليها انما يكون عبادة مذكرة للمعبود ومتكررة في اوقات

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)